اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

20 April 2009
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة

نيويورك، ٤-١٥ أيار/مايو ٢٠٠٩

تنفيذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

تقرير مقدم من كندا

١ - تدعو الخطوة ١٢ من الخطوات العملية الـ ١٣، التي وافقت عليها جميع الحكومات في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، إلى ''أن تُقدم جميع الدول الأطراف، في إطار عملية الاستعراض المعزز لمعاهدة عدم الانتشار، تقارير منتظمة عن تنفيذ المادة السادسة والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن 'المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي'، مع الإشارة إلى الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦''. وإقرارا بالالتزام الذي قُطع بشأن تقديم التقارير وتعزيز الشفافية وبناء الثقة، تقدم كندا هذا التقرير عن تنفيذ المعاهدة مادة مادة وعن الخطوات العملية الـ ١٣. ولا يقصد من تقديم هذا التقرير الشامل توسيع نطاق الالتزامات التي قُطعت ولكن لإيضاح أوجه الارتباط في ما بين مواد المعاهدة فضلا عن الخطوات العملية الـ ١٣.

المادة الأولى

٢ - ما انفكت كندا تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى عدم تقديم المساعدة إلى أي دولة غير حائزة للأسلحة النووية على صنع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أو على اقتنائها بطريقة أخرى، وعدم تشجيعها، أو حثها على القيام بذلك. وترى كندا، في هذا الصدد، أن ما تقوم به الدول الحائزة للأسلحة النووية من تخفيضات مخزوناتها من الأسلحة النووية وتضاؤل القيمة السياسية والعسكرية المنسوبة إلى الأسلحة النووية بمثابة

الرجاء إعادة الاستعمال

القيام بدور هام لتثبيط الهمة فيما يتعلق بزيادة انتشار الأسلحة النووية. وما فتئ الانتشار النووي يشكل خطرا يهدد العالم. وتؤكد على أنه يجب على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تتكاتف في العمل على أن تكفل تنفيذ قرارات مجلس الأمن تنفيذا تاما، وعلى وقف الأنشطة التي ليس لها من هدف منطقي سوى حيازة الأسلحة النووية.

٣ - وكندا عضو في الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل، والتي تقودها مجموعة الثمانية. وقد التزم القادة بجمع ٢٠ بليون دولار على مدى عشر سنوات من أجل التصدي للتهديدات التي تشكلها أسلحة ومواد الدمار الشامل (بما فيها الأسلحة النووية) وعلى المعارف ذات الصلة بها. وتمثل الشراكة العالمية التي تتألف من ٢٣ عضوا، آلية محددة للتعاون الدولي لخفض التهديد، ترمي إلى بلوغ أهداف ومقاصد المعاهدة، ألا وهي عدم الانتشار ونزع السلاح ومكافحة الإرهاب، وفي الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وحدها أنفقت كندا ما يزيد على ٥٠ مليون دولار كندي لتأمين المواد النووية وغيرها من المواد المشعة. وكندا مشارك نشط أيضا في المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار، وهي مبادرة تسعى إلى تعزيز التعاون العملي لإعاقة ووقف شحنات مواد وتكنولوجيا الأسلحة النووية وغيرها، التي تتدفق على نحو غير مشروع من الدول؛ والجهات النشطة في هذا الصدد من غير الدول، وإليها بما ينسجم مع السند القانوني الوطني والقانون الدولي. وكندا دولة شريكة مؤسسة أيضا في المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي، وقد استضافت، في عام ٢٠٠٨، مؤتمرا حول أمن المصادر المشعة يضم أكثر من ١٠٠ مشارك من ٢٥ دولة مشاركة في المبادرة العالمية ومن الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وهي أيضا شريك نشط في مجموعة موردي المواد النووية ومجموعة المديرين المعنية بمكافحة الانتشار، التابعة لمجموعة البلدان الثمانية، وقد نفذت كندا تنفيذا تاما قرارات مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٧٣٧ (٢٠٠٦) و ١٧٤٧ (٢٠٠٧) و ١٨٠٣ (٢٠٠٨).

المادة الثانية

٤ - وتواصل كندا، التقيد بالالتزام الوارد في المعاهدة بعدم القبول بأي نقل للأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية إليها، أو السيطرة عليها أو صنعها أو اقتنائها. وينفذ هذا الالتزام على الصعيد الداخلي بصورة رئيسية من خلال قانون السلامة والمراقبة في المجال النووي لعام ٢٠٠٠ وقانون تراخيص التصدير والاستيراد لعام ١٩٨٥.

٥ - وتُهيب كندا بالدول الأخرى غير الحائزة للأسلحة النووية بألا تقبل نقل الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية أو وسائل إيصالها أو السيطرة على تلك الأسلحة أو الأجهزة أو صنعها أو اقتنائها أو السعي إلى قبول أي مساعدة في تصنيعها. وفي هذا

السياق لا تزال كندا قلقة جداً بسبب القذيفة التي أطلقتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٩. وينال هذا العمل غير الحكيم من الثقة في التزامات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بالسلام والأمن. ومن المؤسف للغاية أن تُنحي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية جانبا، الآن محادثات الأطراف الستة، التي لا تزال تشكل أفضل السبل للتوصل إلى حل دائم وسلمي لقضايا الأمن التي طال أمدها في شبه الجزيرة الكورية. وما تقوم به جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من أعمال أمر يدعو إلى الجزع ويتنافى مع رغبتها المعلنة في التعامل بشكل بناء مع مجتمع الأمم. ولذا تناشد كندا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تستأنف على الفور التعاون مع مفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأن تمتثل امتثالا تاما لقرار مجلس الأمن ١٧١٨ (٢٠٠٦) الذي يطلب منها أن تعلق كل أنشطتها المتصلة ببرنامج قذائفها التسيارية.

٦ - وفي بيان ألقاه وزير خارجية كندا في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٩، حث جمهورية إيران الإسلامية على الامتثال للالتزامات الدولية التي حددها مجلس الأمن، وتشدد كندا أيضا على أنه يجب على جمهورية إيران الإسلامية أن تتخذ خطوات لبناء الثقة في أن برنامجها النووي مقصور على الأغراض السلمية فقط، وأن يتم ذلك أساسا عن طريق تزويد الوكالة الدولية للطاقة الذرية بالمعلومات التي قد تطلبها للتوصل إلى نتائج إيجابية، ومن خلال التنفيذ الكامل للبروتوكول الإضافي على أنفاقها الخاص بضماناتها الشاملة. ولقد أدرجت كندا على نحو كامل من القانون الكندي متطلبات معظم الجزاءات الأخيرة المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن ١٨٠٣ (٢٠٠٨)، وهي تؤيد تأييدا تاما عرض الحوافز المقدم إلى جمهورية إيران الإسلامية من الأعضاء الخمسة الدائمين بالإضافة إلى عضو واحد من أجل تشجيع الحوار بشأن قضايا أوسع نطاقا في المجال السياسي والاقتصادي والأمني، بغية التوصل إلى تسوية سلمية لهذه المسألة وقائمة على التفاوض.

المادة الثالثة

٧ - وعملا بالمادة الثالثة، أبرمت كندا اتفاق ضمانات شاملة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ودعما للجهود التي تبذلها الوكالة من أجل تعزيز الضمانات، أبرمت كندا بروتوكولا إضافيا لاتفاقها الخاص بالضمانات، دخل حيز النفاذ في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. وحيث أن اتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي أصبحا موضع التطبيق ما يمكن للوكالة أن تخلص سنويا إلى استنتاج بشأن عدم تحويل المواد النووية المعلنة وعدم وجود أي مواد وأنشطة نووية غير معلنة لكندا ككل. وقد تحقق، هذا الاستنتاج العام، أولا في بداية عام ٢٠٠٥. وظل بعد ذلك على حاله سنويا وهو أعلى مستوى من الثقة بأن كندا تمتثل

لالتزاماتها بشأن الاستخدام السلمي في إطار المعاهدة، وعلاوة على ذلك فقد تمكنت الوكالة، نتيجة التوصل إلى الاستنتاج العام والمحافظة عليه، من أن تُغير تغييرا أساسيا الطريقة التي يجرى بواسطتها تنفيذ الضمانات في كندا، عن طريق المضي نحو نهج للضمانات المتكاملة على مستوى الدولة. وقد تم، حتى اليوم، تطبيق ذلك النهج من أجل معظم دورة الوقود في كندا، مما أتاح تحقيق وفورات هامة في الجهود التي تبذلها الوكالة في كندا. وعلاوة على ذلك، ومن خلال برنامج دعم الضمانات الكندي، تسهم كندا في البحث والتطوير بشأن معدات وتقنيات متقدمة تستهدف تعزيز فعالية ضمانات الوكالة وكفاءتها. وأسفر ذلك الجهد عن المساهمة بما يقرب من ١,٥ من ملايين الدولارات الكندية خلال السنة المالية ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وفي نطاق الوكالة الدولية للطاقة الذرية ونطاق الجمعية العامة، حثت كندا الدول، التي لم تبدأ بعد في تنفيذ اتفاقات الضمانات الشاملة والبروتوكولات الإضافية لاتفاقات ضماناتها، على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن. وترى كندا أن اتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي، يشكلان معيار الضمانات المطلوب بموجب المادة الثالثة.

٨ - ووفقا لالتزامات كندا بعدم تزويد أي من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بأي مصادر أو مواد انشطارية خاصة أو معدات أو مواد مصممة أو مجهزة خصيصا لتجهيز المواد الانشطارية الخاصة أو استخدامها أو إنتاجها للأغراض السلمية إلا إذا كانت تلك المصادر أو المواد الانشطارية الخاصة خاضعة لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ووفقا للفقرة ١٢ من المقرر ٢ الصادر عن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها عام ١٩٩٥ باستثناء الهند، لن تأذن كندا بالتعاون النووي الذي يشمل انتشار بنود مهمة إلا مع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي قدمت تعهدا ملزما قانونا على نطاق دولي بعدم حيازة أي سلاح نووي أو غيره من الأجهزة المتفجرة النووية، والتي قبلت بضمانات الوكالة بشأن كامل أنشطتها النووية، ويجب على كل شركاء كندا في المجال النووي أن يكونوا قد قبلوا، عن طريق تعاون نووي ثنائي مع كندا، عددا من التدابير الإضافية المصممة بحيث تكفل عدم إسهام المواد النووية التي تزودها بها كندا في انتشار الأسلحة النووية. ولدى كندا نظام وطني لمراقبة تصدير جميع المواد المصممة أو المعدة خصيصا للاستخدام النووي ومراقبة بعض المواد المتصلة بالمجال النووي المزدوجة الاستخدام، بما فيها، ما يتعلق بالمتطلبات المحددة الواردة في الفقرة ٢ من المادة الثالثة من المعاهدة، أي المصدر أو المواد الانشطارية الخاصة والمعدات؛ والمواد المصممة أو المعدة خصيصا لتجهيز المواد الانشطارية أو استخدامها أو إنتاجها. وتكفل كندا عدم الإذن بتصدير المواد النووية عندما يتبين وجود درجة غير مقبولة من المخاطرة بتحويلها إلى برنامج لأسلحة الدمار الشامل، أو عندما يكون تصدير هذه المواد مخالفا لسياسة كندا المتعلقة بعدم

الانتشار وبتعهدات كندا والتزاماتها الدولية. ويشمل القانون الكندي لمراقبة الصادرات حكما شاملا لجميع الحالات. ويتسق نظام كندا الوطني مع قوائم الآليات المتعددة الأطراف لمراقبة الصادرات النووية المتعددة الأطراف التي تشارك فيها كندا. وتعمل تلك التدابير جميعها على تيسير التجارة النووية السلمية والتعاون الدولي بدون الإسهام في الانتشار.

٩ - وردا على التهديد الذي تتعرض له سلامة نظام عدم الانتشار النووي، تواصل كندا تعاونها النشط مع الدول الأخرى، التي تتفق معها في توجهاتها، في طائفة من المنتديات الدولية لوضع تدابير جديدة ترمي إلى مواصلة تعزيز نظام عدم الانتشار النووي، ولا سيما في ما يتعلق بنقل تكنولوجيا التخصيب وإعادة المعالجة المرتبطة بإنتاج المواد الانشطارية الخاصة الملائمة لأغراض الأسلحة النووية، وتعليق التعاون النووي في حالات عدم الامتثال للالتزامات بعدم الانتشار النووي.

المادة الرابعة

١٠ - تدعم كندا بقوة استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. ولدى كندا برنامج قوي للطاقة النووية. وكندا هي أكبر مصدر لليورانيوم في العالم، وتتمتع بمركز متقدم عالميا فيما يتعلق بامدادات النظائر المشعة لأغراض التطبيقات الطبية والصناعية، وتصديرها. وتعتقد كندا بأن في وسع الطاقة النووية أن تقدم إسهاما كبيرا في تحقيق الرخاء والتنمية المستدامة، إلى جانب الاستجابة للشواغل المتعلقة بتغير المناخ في تلك البلدان التي تختار استخدام الطاقة النووية. ولهذه الغاية، لدى كندا ٢٦ اتفاقا ساريا للتعاون النووي مع ٤٣ دولة طرفا في معاهدة عدم الانتشار، من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على حد سواء، من أجل تبادل المواد والمعدات والتكنولوجيات النووية وغير النووية على أوسع نطاق ممكن. ومنذ انعقاد مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٥، قامت كندا بإجراء ٦ مشاورات ثنائية رسمية مع دول أطراف في اتفاق التعاون النووي ومشاورات بشأن الترتيبات الإدارية الرسمية مع سلطات ١١ من البلدان الأعضاء في اتفاق التعاون النووي. وتدعم كندا برنامج التعاون التقني للوكالة الدولية للطاقة الذرية، ونجحت، على مدى عدة سنوات، في بلوغ معدل التبرعات المقدمة إلى صندوق التعاون التقني للوكالة الدولية أو تجاوز ذلك المعدل.

١١ - ونظرا للعلاقة الأصيلة بين حقوق الدول غير القابلة للتصرف في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية والالتزامات الواردة في المواد الأخرى في المعاهدة، فإن تعاون كندا مع البلدان الأخرى في مجال استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية يراعي تماماً سجل عدم الانتشار في البلد المتلقي. وتلتزم كندا بالعمل مع الدول الأخرى والمنظمات الدولية المعنية بشأن التوصل إلى ترتيبات جديدة للإمداد بالمواد النووية، بما ينسجم مع التوازن بين الحقوق

والالتزامات المتفق عليه في المعاهدة، ولا سيما في المواد الثانية والثالثة والرابعة. وفي عام ٢٠٠٧، قدمت كندا وأستراليا معا ورقة إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تقترحان فيها عناصر كي يُنظر فيها عند تحليل مختلف المقترحات المتعلقة بضمان الإمداد بالوقود.

١٢ - وقد شاركت كندا في الجهود المبذولة لتنفيذ مدونة قواعد السلوك المتعلقة بسلامة المصادر المشعة وأمنها، الصادرة عن الوكالة الدولية للطاقة النووية. وأعاد بيان عام ٢٠٠٩ لفريق السلامة والأمن النووي التابع لمجموعة الثمانية التأكيد على التزام كندا وعدد من الدول الأخرى بالاتفاقية المشتركة المتعلقة بسلامة إدارة الوقود المستنفد وبسلامة إدارة النفايات المشعة، ورحب ببدء إنفاذ الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. ونظرا لأن كندا من أكبر الموردين والمصدرين في العالم للمصادر المشعة، فهي مهتمة اهتماما شديدا بإنشاء نظام دولي فعال وكفؤ ومتسق يكفل السلامة والأمن، بما في ذلك وضع تدابير لمنع استخدام هذه المواد في القيام بأعمال ضارة أو إرهابية. ومنذ ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، شرعت كندا في التنفيذ الكامل لبرنامج معزز لمراقبة تصدير واستيراد المصادر المشعة العالية الخطورة التي تشملها المدونة. ويشمل هذا البرنامج بصورة كاملة ضوابط وإشعارات وتدابير أخرى للمراقبة تتعلق بالتصدير على نحو ما تقتضيه المدونة ومبادئها التوجيهية التكميلية بشأن استيراد المصادر المشعة وتصديرها. وتأتي هذه الخطوة استكمالا لمبادرة تنظيمية لاعتماد المدونة من أجل الإيفاء بالالتزامات التي قطعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومجموعة الثمانية من أجل تنفيذ أحكام المبادئ التوجيهية الصادرة عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

المادة الخامسة

١٣ - تؤكد الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٠ أنه ينبغي تفسير أحكام المادة الخامسة في ضوء معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وقد وقعت كندا على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، عند فتح باب التوقيع عليها، وأودعت صك تصديقها في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨. وكانت كندا، أول دولة موقعة على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية توقع أيضا على اتفاق بشأن المرافق مع اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨. وقد اضطلعت كندا بدور نشط في تشجيع المزيد من الدول على التوقيع على المعاهدة والتصديق عليها، بهدف تحقيق عالمية هذه المعاهدة. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، اشتركت كندا، في استضافة الاجتماع الرفيع المستوى لأصدقاء معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية الذي عقد في نيويورك، والذي صدر فيه البيان الوزاري المشترك للتأكيد مجددا على دعم المعاهدة. وأيد ٨٠ بلدا البيان الوزاري المشترك. وفي شباط/فبراير

٢٠٠٩، أصدرت كندا بيانا لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية تشير فيه إلى أنه يتعين تكريس مزيد من الاهتمام والموارد لدعم نظام الرصد الدولي ولتحسين قدرات مركز البيانات الدولي وتفتيش المواقع بغية تعزيز نظام التحقق التابع للمعاهدة.

١٤ - وشاركت كندا في تقديم القرار المتعلق بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (القرار ٨٧/٦٣) أثناء الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة. ويدعو القرار إلى بدء نفاذ المعاهدة في أقرب وقت ممكن، ويحث على مواصلة العمل بقرارات الوقف الاختياري من جانب واحد لتفجيرات تجارب الأسلحة النووية ريثما يبدأ نفاذ المعاهدة. هذا وتعطي كندا أولوية لإنشاء نظام للتحقق، تابع للمعاهدة، وهي تعتبر، لذلك، من الدول الموقعة الرائدة في المساهمة بالموارد والخبرات الفنية اللازمة لإنشاء نظام الرصد الدولي. وتستضيف كندا ١٥ محطة ومختبرا واحدا لنظام الرصد الدولي. وما زال يتعين صدور ترخيص من الأمانة العامة لمحطة واحدة من هذه المحطات فقط.

المادة السادسة

١٥ - تواصل كندا النظر بجدية في الالتزام الوارد في المادة السادسة وفي التعهدات المتفق عليها في مبادئ وأهداف عام ١٩٩٥ وفي الخطوات الـ ١٣ المتفق عليها في مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٠، وكان هذا على رأس عدد من الأنشطة والبيانات.

الخطوتان ١ و ٢

١٦ - يرد أعلاه في إطار تنفيذ المادة الخامسة وصف للإجراءات التي اتخذتها كندا دعماً لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وللوقف الاختياري لتجارب الأسلحة النووية.

الخطوتان ٣ و ٤

١٧ - وأيدت كندا مشروع المقرر الذي قدمه رؤساء مؤتمر نزع السلاح الستة في عام ٢٠٠٧، والذي أصدره في صيغة مشروع مقرر رؤساء مؤتمر نزع السلاح الستة باعتباره المقرر CD/1840، وتضفي كندا أولوية في مؤتمر نزع السلاح على الشروع في المفاوضات بشأن معاهدة تتوفر لها مقومات البقاء لوقف إنتاج المواد الإنشطارية.

الخطوة ٥

١٨ - تؤكد كندا على أهمية الشفافية، وعدم التراجع، وإمكانية التحقق في ما يتعلق بتخفيض الترسانات والمنشآت النووية وإزالتها. وأثناء الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة، شاركت كندا في تقديم القرار ''تجدُّد التصميم على الإزالة الكاملة للأسلحة النووية''

(٧٣/٦٣)، الذي شددت الجمعية فيه على ''أهمية تطبيق مبدأ عدم التراجع والقابلية للتحقق، وكذلك زيادة الشفافية'' في السعي إلى إزالة الأسلحة النووية.

الخطوة ٦

١٩ - كررت كندا، في اللجنة الأولى، خلال الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة، دعوتها الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى تخفيض ترساناتها من الأسلحة النووية وإزالتها على نحو آمن وبطريقة لا تراجع فيها وقابلة للتحقق. وفي تلك الدورة، صّوتت كندا لصالح القرارين المعنونين ''نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي'' (٥٨/٦٣) و ''تجدد التصميم على الإزالة الكاملة للأسلحة النووية'' (٧٣/٦٣). وترحب كندا بالبيانات الأخيرة التي قدمتها عدة دول معترف بحيازتها للأسلحة النووية للعمل من أجل انتهاج نهج تدريجي للتوصل إلى ''الصفر الشامل''.

٢٠ - وتؤيد كندا التقليل من أهمية الأسلحة النووية والتخفيض الكبير في القوات النووية لمنظمة حلف شمال الأطلسي منذ نهاية الحرب الباردة. وبصفتها عضواً في الحلف، تُواصل كندا الدعوة إلى أن يقوم الحلف بدور إيجابي في المضي قدماً في تحقيق أهداف نزع السلاح من خلال اتباع نهج تدريجي مستمر على نحو يُعزز السلم والاستقرار الدوليين. هذا وقد كانت كندا من أقوى المؤيدين لقرار الحلف باعتماد الخطوات العملية الـ ١٣ لنزع السلاح ومن أعلاهم صوتاً. وقد خفض الحلفاء في منظمة حلف شمال الأطلسي عدد الأسلحة النووية في أوروبا بنسبة ٩٠ في المائة منذ عام ١٩٩١، وبنسبة ٩٥ في المائة تقريباً منذ ذروة الحرب الباردة.

الخطوة ٧

٢١ - تؤيد كندا تأييدا قويا المحادثات التي دارت بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية، ورحبت بالتعهد المشترك في ١ نيسان/أبريل بالعمل من أجل التوصل إلى ترتيب لخلافة معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (معاهدة ستارت الأولى) بحلول نهاية السنة. وكما ذُكر أعلاه، شاركت كندا، في الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة، في تقديم القرار المعنون ''تجدد التصميم على الإزالة الكاملة للأسلحة النووية'' (٧٣/٦٣)، الذي شجعت فيه الجمعية العامة للاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية على أن يُنفذا بالكامل معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية، وهو ما يمكن أن يكون بمثابة خطوة في اتجاه تحقيق المزيد من نزع السلاح النووي، وعلى أن يُجريا تخفيضات في الأسلحة النووية تتجاوز التخفيضات المنصوص عليها في المعاهدة. وترحب أيضا بالتقدم الذي أحرزته الدول

الحائزة للأسلحة النووية، بما فيها الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية، بشأن تخفيضات الأسلحة النووية حتى اليوم.

الخطوة ٨

٢٢ - شجعت كندا الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية على تنفيذ المبادرة الثلاثية بإخضاع الفائض من مخزونات المواد الانشطارية لرقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

الخطوة ٩

٢٣ - عبّرت كندا عن تأييدها لمواصلة تخفيضات الأسلحة النووية كخطوة هامة نحو إزالة الأسلحة النووية بتصويتها في الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة لصالح القرار المعنون ''نحو عالم خالٍ من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي'' (٥٨/٦٣). وتؤيد كندا أيضاً التدابير الرامية إلى خفض حالة التأهب للعمليات لمنظومات الأسلحة النووية بطرقٍ تُعزز الاستقرار والأمن الدوليين، حسب الدعوة الواردة في القرار المعنون ''تجدّد التصميم على الإزالة الكاملة للأسلحة النووية'' (٧٣/٦٣).

٢٤ - والتزمت كندا بتخصيص بليون دولار كندي للشراكة العالمية مع التركيز بداية على الاتحاد الروسي والاتحاد السوفييتي سابقاً، وهي تشارك في مشاريع لتدمير أسلحة كيميائية وتفكيك غواصات نووية ومشاريع للأمن النووي والإشعاعي ولإعادة توجيه جهود العلماء السابقين العاملين في مجال الأسلحة، ولمنع الانتشار البيولوجي. ويتولى برنامج الشراكة العالمية الكندي تمويل الارتقاء بالحماية المادية في عدد من المرافق النووية. ويجري حاليا تنفيذ سبعة مشاريع وتطوير عدة مشاريع أخرى. ومول برنامج الشراكة العالمية أيضا عدة مشاريع لتأمين المصادر العالية الإشعاع. وكندا ثاني أكبر دولة مانحة لصندوق الأمن النووي التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، الذي أنشئ لتعزيز الأمن النووي والإشعاعي في العالم أجمع. وفي ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٨، أعلن السيد كانون، وزير الخارجية، أن كندا ستتبرع بمبلغ ٤ ملايين دولار كندي أخرى لصندوق الأمن النووي التابع للوكالة بغية تكملة تحسينات الأمن النووي التي جرت سابقا. وفي إطار عملها مع وزارة الطاقة في الولايات المتحدة أسهمت كندا في توفير الأمن على الحدود لمنع الاتجار غير المشروع بالمواد النووية. وتعاونت كندا أيضا مع وزارة الطاقة في الولايات المتحدة لاسترداد وتأمين المصادر العالية الإشعاع والمعرضة للخطر والتي تزود أجهزة الملاحة، مثل المنائر، بالطاقة. وأنجزت كندا تفكيكا كاملا لما عدده ١٢ غواصة نووية وأزالت وقود ٢٨ مفاعلا في الجزء الشمالي - الغربي من الاتحاد الروسي. وفي أقصى شرق الاتحاد الروسي، شرعت كندا في النقل الآمن لغواصتين نوويتين مفككتين

والتخلص من وقودهما. وقد قدمت كندا إسهاما للشراكة البيئية للبعد الشمالي المنبثقة عن المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير لتحقيق الإدارة السليمة الآمنة للوقود المستنفد (بما في ذلك اليورانيوم العالي التخصيب) من الغواصات في الجزء الشمالي من الاتحاد الروسي. وباعتبار كندا عضوا في المركز الدولي للعلم والتكنولوجيا في موسكو وفي مركز العلم والتكنولوجيا في أوكرانيا، مولت ما يربو على ١٨٠ مشروعا من مشاريع البحوث الفردية التي يعمل فيها أكثر من ٢ ٦٠٠ من العلماء السابقين في مجال الأسلحة في وظائف مدنية من خلال عدة مشاريع للبحوث وغيرها من البرامج والأنشطة في مجال الأمن النووي والإشعاعي.

الخطوة ١٠

٢٥ - وتسهم كندا من خلال برنامج الشراكة العالمية في إزالة المواد الانشطارية والتخلص منها، لتكفل عدم حيازتها من قبل الإرهابيين أو البلدان التي تُثير القلق في ما يتعلق بمسألة الانتشار. وتعهدت كندا بتقديم أموال لبرنامج للتخلص من البلوتونيوم في الاتحاد الروسي، الذي سيُحول ٣٤ طناً من البلوتونيوم القابل للاستخدام في صُنع الأسلحة إلى أشكال غير قابلة للاستخدام في صُنع الأسلحة. وأسهمت كندا أيضاً في مشروع تقوده الولايات المتحدة الأمريكية لإغلاق آخر المفاعلات العاملة في إنتاج البلوتونيوم القابل للاستخدام في صُنع الأسلحة في جيليزنوغورسك.

الخطوة ١١

٢٦ - وسعياً إلى نزع السلاح العام الكامل، فإن كندا دولة طرف أيضاً في اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية، واتفاقية الأسلحة الكيمائية واتفاقية أوتاوا المتعلقة بالألغام الأرضية، ومعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، ومعاهدة الأجواء المفتوحة والاتفاقية المتعلقة بالأسلحة التقليدية، ومعاهدة الفضاء الخارجي في الفترة بين نيسان/أبريل ٢٠٠٨ ونيسان/أبريل ٢٠٠٩. وأسهمت كندا بمبلغ ٤٧ مليون دولار كندي في أنشطة إزالة الألغام وما يتصل بها من أنشطة في أكثر من ٢٥ دولة، فضلا عن أنشطة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وجمع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتدميرها في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأوروبا، وأفريقيا، وآسيا. ووقعت كندا على اتفاقية الذخائر العنقودية وهي تعمل حاليا على التصديق المبكر عليها.

الخطوة ١٢

٢٧ - وقدمت كندا في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٥، ورقة عمل (NPT/CONF/2005/WP.39) حول مفهوم ”تحقيق

الاستمرارية مع المساءلة'' بشأن المعاهدة، وفي هذه الورقة قامت كندا، في جملة اقتراحات، بتأييد ممارسة تقديم تقارير سنوية عن تنفيذ المعاهدة قبل انعقاد هذه الاجتماعات. وقدمت ورقة العمل متابعة لعدد من الورقات التي قدمتها كندا من قبل في اجتماعات اللجنة التحضيرية بشأن ذلك الموضوع. وتثني كندا على الدول الأعضاء للمعلومات التي قدمتها حتى الآن، وتواصل تشجيع الدول على أن تقدم معلومات عن الجهود التي تبذلها والأنشطة التي تضطلع بها في تقارير رسمية قبل انعقاد اجتماعات اللجنة التحضيرية ومؤتمرات الاستعراض.

الخطوة ١٣

٢٨ - قدّمت كندا في مطلع عام ٢٠٠٥ دراسة رئيسية عن التحقق من أسلحة الدمار الشامل وعن الامتثال إلى اللجنة المعنية بأسلحة الدمار الشامل، وقد نُشرت هذه الدراسة كجزء من سلسلة الورقات والدراسات التي تُعدّها اللجنة، وهي متاحة على الموقع http://www.wmdcommission.org. وقدمت كندا، في الدورة الثانية والستين للجمعية العامة، قراراً اعتُمد بتوافق الآراء، عنوانه ''التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق'' (٢١/٦٢).

المادة السابعة

٢٩ - وتواصل كندا التأكيد على ضرورة الحفاظ على ضمانات الأمن السلبية التي تُقدمها الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وعلى احترام تلك الضمانات. وعلى الرغم من أن كندا ليست عضواً في منطقة خالية من الأسلحة النووية، فإن كندا ترحب بالتقدم المحرز في مجال وضع وتنفيذ اتفاقات المناطق الخالية من الأسلحة النووية بما ينسجم مع القانون الدولي والمعايير المتفق عليها دولياً. وفي الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة، أيدت كندا القرارات التي تدعو إلى إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية أو توطيدها.

المادة الثامنة

٣٠ - جاء تمديد المعاهدة لأجل غير مسمّى وما رافق ذلك من قرارات معتمدة في عام ١٩٩٥ تجسيداً لمفهوم استمرار المسؤولية مع المساءلة. ووفقاً للالتزامات المترتبة على الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض المعقود في عام ٢٠٠٠، قدّمت كندا في مؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٥، تقريرها الرابع عن تنفيذها للمعاهدة، وأتبعته بتقرير آخر أثناء انعقاد اجتماع اللجنة التحضيرية في عام ٢٠٠٧. وقدمت كندا أيضاً تقريراً عن الخطوات المتخذة لتحقيق

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وبلوغ الأهداف والمقاصد الواردة في القرار المتخذ في عام ١٩٩٥ حول الشرق الأوسط.

٣١ - وما انفكت كندا تعمل بهمة لتعزيز التدابير الرامية إلى توطيد سلطة المعاهدة وتكاملها، وكفالة تنفيذ التزاماتها. ففي مؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٥، قدّمت كندا ورقة عمل (NPT/CONF/2005/WP.39) ضمنتها توصيات بتجديد عملية معاهدة عدم الانتشار النووي، وقدمت مقترحات بشأن وتيرة انعقاد الاجتماعات وهيكلها (بما في ذلك إمكانية عقد اجتماعات طارئة)، وتقديم التقارير، ومشاركة المجتمع المدني، وإنشاء مكتب دائم. وقدمت بعد ذلك ورقة عمل أخرى في دورة اللجنة التحضيرية لعام ٢٠٠٧. وستعيد كندا تأكيد تلك المقترحات وتزيدها إيضاحا في ورقة عمل ستقدمها إلى دورة اللجنة التحضيرية في عام ٢٠٠٩ بشأن نفس الموضوع، وستواصل الدعوة إلى تعزيز عملية استعراض المعاهدة.

المادة التاسعة

٣٢ - دأبت كندا على العمل من أجل إضفاء الطابع العالمي على المعاهدة. ففي الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة، شاركت كندا في تقديم القرار ''تجدُّد التصميم على الإزالة الكاملة للأسلحة النووية'' (٧٣/٦٣)، وفيه أكدت الجمعية من جديد أهمية الانضمام العالمي إلى المعاهدة وأهابت بالدول غير الأطراف في المعاهدة بأن تنضم إليها بوصفها دولاً غير حائزة للأسلحة النووية بلا تأخير ومن دون شروط. وتنظر كندا إلى موقفها في هذا الصدد على أنه يأتي طبقاً لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، الذي دعا فيه المجلس جميع الدول إلى تعزيز الاعتماد العالمي للمعاهدات المتعددة الأطراف، التي تهدف إلى منع انتشار الأسلحة النووية أو البيولوجية أو الكيميائية، وتنفيذ تلك المعاهدات تنفيذاً كاملاً.

المادة العاشرة

٣٣ - واصلت كندا الاضطلاع بدور المنسّق لمجموعة رئيسية من البلدان في المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، تضطلع بمسؤولية اتخاذ قرار بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وكما حصل في السنوات الماضية، أي في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧، قامت المجموعة الرئيسية، بقيادة كندا، بتيسير اتخاذ قرار، بتوافق الآراء، سعى إلى تشجيع ذلك البلد على استئناف التزاماته بموجب المعاهدة، بما في ذلك تنفيذ اتفاقات الضمانات الشاملة المتصلة بالمعاهدة.

٣٤ - ورحّبت كندا بتجديد المعاهدة، المعتمد دون تصويت في عام ١٩٩٥، لأجل غير مسمى. وقد وفرت الضمانات الأمنية السلبية، الواردة في قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥)، والتي قدمتها الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية والأطراف في المعاهدة، جزءاً من أسس هذا التمديد لأجل غير مسمى، على نحو ما أدت إليه الفقرة ٨ من القرار المعني بالمبادئ والأهداف المتعلقة بمنع الانتشار النووي ونزع السلاح.

المادة الحادية عشر

٣٥ - لا تنطبق.